غير المتصرف وان لا يكون للتعليل باللام والباء ومن اذا دلت على التعليل
ذلك بعض النحويين وذكر ابن ايبا ان الباء الحالية لا يقوم مقام الفاعل
نحو خرج زيد بثيابه لما ان الاصل الذي ينوب عنه كذلك وكذلك
المميز اذا كان معه من نحو طيب من نفس وقوله او حرف جر معنوي ان
اكرف هو الذي ناب فيكون في محل رفع كما هو راي الفراء ومذهب
البصريين ان الذي ناب المجرور لا الجار وظاهر كلامه في الكافية والتسهيل
ان النايب الجار والمجرور معا قوله ولا ينوب بعض هذي اي اذا وجد
المفعول به مع الظرف والمصدر والمجرور نحو ضرب زيد يوم الجمعة امام
الامير ضربا شديدا في داره تعين اقامة المفعول به وهو زيد فرفعه
ونصب ما عداه حما سياتي ولا يجوز عند سيبويه والبصريين اقامة
غيره مطلقا سواء قدم نحو ضرب زيد ضربا شديدا او تاخر نحو ضرب
ضربا شديدا زيد واجاز الاخفش اقامة غيره مطلقا وفصل الاخفش — المفعول به
فقال ان يقدم المفعول به تعين اقامته وان تاخر جاز الامران قال المصنف
ويقوى الاول عندي اذ لا مانع من ذلك لقراءة ابي جعفر ليجزى قوما بما
كانوا يكسبون بنصب قوما ولا دلالة فيه لاحتمال ان يكون النايب
المصدر المحذوف اي ليجزى الاجزاء ولقوله

لم يعن بالعليا الا سيدا ولا شفا ذا الغي الا ذو هدى

فنصب سيدا واذا فقد المفعول به جاز ان ينوب كل واحد من الظرف
والمصدر والمجرور ولان ايها اولى قال ابو حيان الظرف وقيل المصدر
وقيل المجرور وقيل كل من الثلثة سواء ولا اولية بينها

وبالاتفاق قد ينوب الثاني من باب كسا فيما التباسه امن
في باب ظن وارى المنع استهر ولا ارى منعا اذا القصد ظهر

اذا تعدى الفعل الى مفعولين فان كان الثاني منهما غير الاول



نحو اعطى وكسا جاز باتفاق اقامة المفعول الاول لكونه فاعلا في
المعنى تقول كسي زيد حسنة ويجوز اقامة الثاني باتفاق ايضا كما قاله ان
امن التباسه بالمفعول الاول نحو البس عمر اجبة فان لم يومن اللبس
نحو اعطى زيد عمرا تعين اقامة الاول اذ كل منهما صالح للاخذ وفي
نقله الاتفاق نظر لان مذهب الاخفش ان كان الاول معرفة والثاني
نكرة تعين اقامة الاول نحو اعطي زيد حسنة وان كان احد المفعولين
هو الاول في المعنى كما في باب ظن فاكثر النحويين على اقامة الاول نحو ظن زيد
قائما لان المفعول الثاني في هذا الباب خبر والخبر لا يخبر عنه وقال
المصنف ان ظهر القصد اي من اللبس جاز اقامة الثاني نحو ظن زيدا قائم
فان اللبس امتنع نحو ظن زيدا عمرو وان كان الفعل متعديا الى ثلثة
نحو اعلم زيد بكرا سمينا وارى زيدا خالدا قائما جاز اقامة الاول
اتفاقا وفي الثاني الخلاف الذي في ثاني مفعولي ظن وامتنع اقامة
الثالث اتفاقا كذا قاله ابن هشام الخضراوي وابن ابي الربيع وولد المصنف
ونقل بعضهم فيه خلافا فنحو اعلم عمرا فرسك مسرجا فان حصل اللبس
تعين الاول نحو اعلم زيد خالدا منطلقا

## وما سوى النايب مما علقا بالرافع انصبه محققا

اذا بنيت الفعل لما لم يسم فاحد هذه الامور مقامه ونصب الباقي لفظا
او محلا هو المجرور لان الفعل لا يرفع الا فاعلا واحدا فينوب عنه
واحد نحو ظن زيد قائما واعلم زيد فرسك مسرجا وضرب زيد ضربا شديدا
يوم الجمعة امام الامير في داره وينبغي ان نقول وما سوى الفاعل
والمشبه والنايب عنه حما ذكر في التسهيل فان هذه الثلثة مرفوعة ولان
مراده بالرافع رافع النايب لا الفاعل مطلقا

## اشتغال العامل عن المعمول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)